

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠١٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١٣ فبراير ٢٠١١ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٣٠ مارس ٢٠١١ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١١ أغسطس ٢٠١٢ :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكم

التأديبية وتعديلاته :

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا في الطعنين رقمي ١٥٩١٢ لسنة ٥٤ ق. عليا

و ٣٠٦٣٧ ق. عليا :

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسته المعقودة

بتاريخ ٢٠١٢/٩/١٢ :

وبناءً على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

ثُرجم أقدمية الأستاذة / مروءة أحمد عبد الله قنديل - رئيس النيابة الإدارية من الفئة (ب) في ذات الدرجة والفئة إلى تاريخ ٢٠٠٩/٥/٢٦ لتكون لاحقة للأستاذة / نهى مصطفى مجدى محمد هرجة ، وسابقة للسيد / عبد الفتاح كمال عبد السلام علام - رئيس النيابة الإدارية من الفئة (ب) .

(المادة الثانية)

ترقية الأستاذة/ مروءة أحمد عبد الله قنديل - رئيس النيابة الإدارية من الفئة (ب) إلى وظيفة رئيس نيابة إدارية من الفئة (أ) اعتباراً من ٢٠١٠/٤/٢٠ على أن تكون أقدميتها لاحقة للأستاذة/ نهى مصطفى مجدى محمد هرجة ، وسابقة للسيد/ عبد الفتاح كمال عبد السلام علام - رئيس النيابة الإدارية من الفئة (ب) .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر ببرئاسة الجمهورية في ١٥ ذي القعدة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق أول أكتوبر سنة ٢٠١٢ م) .

محمد هرسى